

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٩ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٠ ربيع الآخر سنة ١٤٤٧  
الموافق ( ٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٥ )

العدد  
٢٢٠



## محتويات العدد

رقم الصفحة	
١١-٣	قرارات أرقام من ١٥٩٧ إلى ١٥٩٩ ومن ١٦١٠ إلى ١٦١٢ لسنة ٢٠٢٥
١٣	قرار وزارى رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٢٥ ..
٢٠	قرار رقم ١٤٨٠٠ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٢	قرار إدارى رقم ٤١٤ لسنة ٢٠٢٤ ...
٢٤	قرار قيد رقم ١٢٤٦٨ لسنة ٢٠٢٥
٢٦	قرار توفيق أوضاع جمعية .....
٢٨	قرار توفيق أوضاع جمعية .....
٣١	ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية .....
٣٢	ملخص نشر عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية .....
-	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٣٦	إعلانات فقد .....
-	إعلانات مناقصات وممارسات .....
-	إعلانات بيع وتأجير .....
-	حجوزات - بيوع إدارية .....

## قرارات وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٩٧ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٥/٨/٢٤  
بشأن طلب إبعاد بنجلاديشى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ MD RABIUL ABU  
TALAB HOWLADER ISLAM ( بنجلاديشى الجنسية - مواليد ١٩٨٩/٣/١ ) .

#### ( المادة الثانية )

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥/٨/٢٦



وزير الداخلية

محمود توفيق

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٩٨ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٣/٨/٢٥٢٥ بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ براء بكرى ففاس (سورى الجنسية - مواليد ١/١/١٩٩٢) .

( المادة الثانية )

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير الداخلية

**محمود توفيق**



## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٩٩ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١** - تُرد الجنسية المصرية لكل من التسعة عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بالبیان المرفق (أولهم السيد / عماد محمد السيد وآخرهم السيدة / شيماء سامى محمد) .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٨/٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء/ (إمضاء)



## بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد / عماد محمد السيد	الشرقية ١٩٨٣/٣/٨
٢	السيد / إبراهيم محمد إبراهيم	القاهرة ١٩٨٦/٧/٢٤
٣	السيد / أسامة عبد المنعم أبو الليل	القاهرة ١٩٧٧/١٠/٩
٤	السيد / محمد محمد محمد	الدقهلية ١٩٨٠/٤/٥
٥	السيد / أحمد الهادي السيد	القليوبية ١٩٨٥/٩/١٥
٦	السيد / عمر رشاد محمود	البحيرة ١٩٨٥/٥/٢٧
٧	السيد / نادر مصطفى طه	إيطاليا ١٩٩٨/١٠/٢
٨	السيدة / مى محمد سن محمد	الكويت ١٩٨٣/٦/١١
٩	السيدة / نسرين أحمد محمد	الكويت ١٩٧٩/٩/٢١
١٠	السيدة / رولا فتح الله أبو فراج	لبنان ١٩٨٠/٧/٢٣
١١	السيدة / هند عبد المنعم أنيس	الإسكندرية ١٩٧٨/٣/٢٠
١٢	السيدة / هالة إسماعيل المهدي	الإسماعيلية ١٩٧٤/١٢/١
١٣	السيدة / شيماء نصر عباس	الجزيرة ١٩٨٣/١٢/١٠
١٤	السيدة / نهى عادل محمد	الجزيرة ١٩٨٥/١٠/٢٩
١٥	السيدة / صباح أبو الفتوح أحمد	القاهرة ١٩٧٣/٧/١٧
١٦	السيدة / منى يس تكرونسى	القاهرة ١٩٧٧/٢/٢٤
١٧	السيدة / هدى محمد السيد	القاهرة ١٩٧٩/٩/٥
١٨	السيدة / عزيزة عيسى رمضان	القاهرة ١٩٥٦/١١/٢٠
١٩	السيدة / شيماء سامى محمد	القاهرة ١٩٨٤/٢/١٨

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦١٠ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُوزن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد السيد

عبد البديع عبد الرحمن صالح وآخرهم السيد / وائل راتب محمود رشوان) المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع

احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٨/٣٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء/ (إمضاء)



**بيان**  
**بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية**

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد السيد عبد البديع عبد الرحمن صالح	الشرقية ٢٤/٨/٢٠٠٦	الأمريكية
٢	السيد/ أحمد عادل محمد محمد رشوان	الإسكندرية ٢١/٦/٢٠٠٧	»
٣	السيد/ على عبد الحميد محمد عصام عبد الحميد عطية	القاهرة ١٤/٩/٢٠٠٥	»
٤	السيد/ صبحى محمد صلاح الدين عطية الغرباوى	الدقهلية ٩/٦/١٩٧٣	»
٥	السيد/ محمد فؤاد توفيق الفيشاوى	أمريكا ٢٨/٥/٢٠٠٥	»
٦	السيد/ مازن أسامة مصطفى الطيب عبد الكريم	أمريكا ٢٣/٧/٢٠٠٨	»
٧	السيد/ عبدالله حاتم الهادى محمد خليل	أمريكا ٢١/٢/٢٠٠٢	»
٨	السيد/ عمرو حاتم الهادى محمد خليل	أمريكا ٢٥/٩/٢٠٠٣	»
٩	السيد/ أحمد إيهاب أحمد حسين داود	أمريكا ٢٩/٩/٢٠٠٤	الكنديّة
١٠	السيد/ محمود عماد محمود الشاعر	كندا ١٤/٤/٢٠٠٧	»
١١	السيد/ خالد مدثر حسن محمد سليمان خليل	السعودية ١٤/٣/١٩٩٦	السودانية
١٢	السيد/ حسن مدثر حسن محمد سليمان خليل	السعودية ٣/٦/٢٠٠٤	»
١٣	السيد/ مفدى سعيد سمعان وهبة ميخائيل طنبوس	السودان ٦/٧/٢٠٠١	»
١٤	السيد/ مروان محمد السعيد شعله	فرنسا ٣/١٠/٢٠٠٠	الفرنسية
١٥	السيد/ جورج سامى صليب شنودة بشارة	البحيرة ٨/٩/٢٠٠٥	النيوزيلاندية
١٦	السيد/ يوسف أشرف فوزى قلثة عبد المسيح	الإسكندرية ٤/٨/١٩٩٩	سانت كيتس أند نيفيس
١٧	السيد/ عبدالله وهدان حسين عبدالقادر بدران	القليوبية ٣٠/٤/٢٠٠٦	البلجيكية
١٨	السيد/ باسم إيهاب محمد الدردير محمد	القاهرة ١١/٤/١٩٩٠	الألمانية
١٩	السيد/ عبد المعز هشام محمد عبد الرزاق هويدى	القاهرة ٢٧/٤/٢٠٠٤	التركية
٢٠	السيد/ حمزة هشام محمد عبد الرزاق هويدى	القاهرة ٦/٦/٢٠٠٧	»
٢١	السيد/ وائل راتب محمود رشوان	القاهرة ٢٢/٩/١٩٨٠	الأيرلندية



## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦١١ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١** - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد على

محمود حسين وآخرهم السيد / مصطفى أشرف محمد متولى مصطفى)

المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل

منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٨/٣٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



**بيان  
بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية**

مسلل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد على محمود حسين	القاهرة ١٦/٨/١٩٨٩	الألمانية
٢	السيد/ حاتم عاطف السيد أحمد النجار	الغربية ٧/٨/١٩٨٧	»
٣	السيد/ ماريو البير عزت رمزى عبد الشهيد	الجيزة ٥/٦/٢٠٠٨	»
٤	السيد/ محمد عبد العزيز عبد الستار عبد العزيز	الجيزة ٢/١/١٩٩٥	»
٥	السيد/ آدم أكرم على سليم الشوربجى	الجيزة ٩/٧/٢٠٠٩	الأمريكية
٦	السيد/ محمد عزام جمال الوردانى جمعة	الدقهلية ١٦/٢/٢٠٠٥	»
٧	السيد/ عبدالرحمن محمد مدحت الجيندى	أمريكا ٤/٦/٢٠٠٥	»
٨	السيد/ على عمار محمود أرناؤوط	أمريكا ٥/٧/٢٠٠٥	»
٩	السيد/ عبد الرحمن لؤى عبد الصمد السيد إبراهيم	الإمارات ٥/٥/٢٠٠٧	الكنديّة
١٠	السيد/ عاصم أحمد عبد المتعال محمد	القاهرة ١٢/٥/١٩٨٢	»
١١	السيد/ حسين مصطفى عاصم محمد على	القاهرة ٢٨/٣/٢٠٠٧	»
١٢	السيد/ محمد صفوت قرنى محمد	بنى سويف ٢٠/٢/١٩٨٠	»
١٣	السيد/ أحمد طارق محمود عبد القادر السيد عطية	السودان ٢١/٢/١٩٩٦	السودانية
١٤	السيد/ أيمن حمدان عودة محمد الشاعر	فلسطين ٢٤/١٢/٢٠٠٦	الفلسطينية
١٥	السيد/ محمد عمر عبد الله البنا	أستراليا ٢٣/٧/٢٠٠٧	الأسترالية
١٦	السيد/ إبراهيم محمد إبراهيم الدسوقى	الدقهلية ١٦/٩/١٩٧٩	»
١٧	السيدة/ رحاب صلاح على محمد أحمد	الشرقية ١٠/٨/١٩٧٣	التركية
١٨	السيد/ معاذ هانى محمد السيد حميد	المنوفية ٢٩/٦/٢٠٠٧	الإيطالية
١٩	السيد/ أكرم أسامة سلامة حسن السيد بسيونى	القليوبية ٢٦/٤/٢٠٠٧	»
٢٠	السيد/ محمد الحسينى محمد الدجلة	الغربية ٢١/٨/٢٠٠٤	البريطانية
٢١	السيد/ مصطفى أشرف محمد متولى مصطفى	الشرقية ١/١٢/٢٠٠٦	»

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦١٢ لسنة ٢٠٢٥

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### ق ر ر :

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / عبد الرحمن

عادل محمد سعيد عامر وآخرهم السيد / مصطفى حلمى مصطفى عثمان)

المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل

منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٨/٣٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



**بيان  
بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية**

مسلل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ عبد الرحمن عادل محمد سعيد عامر	أمريكا ١٩٩٧/٩/٤	الأمريكية
٢	السيد/ يوسف تامر عبد المطلب فريد الببط	أمريكا ٢٠٠٣/٩/٢٣	»
٣	السيد/ مهيمن أحمد عبدالله سليمان أحمد	أمريكا ٢٠٠١/٦/١٥	»
٤	السيد/ تيمور طارق قدرى مروان	الإمارات ٢٠٠٧/٨/٢٧	»
٥	السيد/ يامن محمد طارق صادق الشرقاوى	القاهرة ٢٠٠٧/١/١٠	»
٦	السيد/ محمد ممدوح قاسم شهوان حسن	القليوبية ٢٠٠٤/٧/١	»
٧	السيد/ سلام فادى ناظم محمد عويضة	ألمانيا ٢٠٠٦/١٠/١٤	الألمانية
٨	السيد/ إسماعيل عبدالموجود فؤاد أبوالغلا	البحر الأحمر ٢٠٠٧/١/٢٤	»
٩	السيدة/ هالة عماد الدين محمد رشدى مكاوى	الشرقية ١٩٨٤/١٠/٢٤	»
١٠	السيدة/ أمينة شيل أحمد محمد أبو حجازى	المنوفية ٢٠٠٦/٨/١٢	»
١١	الطفل/ عمر محمد محمد بيومى عطية	إيطاليا ٢٠١٨/٧/١٩	الإيطالية
١٢	السيد/ يوسف محمد محمد بيومى عطية	إيطاليا ٢٠٠٧/٥/١٥	»
١٣	السيد/ نجدى السيد نجدى أحمد محمد هاشم	الشرقية ٢٠٠٥/٩/١	»
١٤	السيد/ محمد أشرف حسن محمد عبد السلام	سوهاج ١٩٩٤/٧/١٦	الكندية
١٥	السيد/ دانييل سامى رؤوف جرجس	الإمارات ١٩٩٨/١٠/٢٧	»
١٦	السيد/ ياسر أحمد عيد اللاه صادق	الإمارات ٢٠٠٥/١٢/٨	المغربية
١٧	السيد/ أنور خالد فؤاد السيد أحمد	السعودية ٢٠٠٧/٥/١٧	الجزائرية
١٨	السيد/ دانيال أنطوان نبيل رزق رزق الله	القاهرة ٢٠٠٥/٨/٨	اليونانية
١٩	السيد/ ياسر ماجد سامى جرجس	القاهرة ٢٠٠٢/٤/٧	البلجيكية
٢٠	السيد/ تاج الدين عبد الكريم محمد تاج الدين حسن شلبى	الإسكندرية ٢٠٠٤/٧/٢٧	البريطانية
٢١	السيد/ مصطفى حلمى مصطفى عثمان	الإسكندرية ١٩٩٠/٤/١	الهولندية

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٧

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٥ ب)

بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup>

الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسادة / أحمد ومحمد إبراهيم مختار وورثة المرحوم / إبراهيم مختار إبراهيم وهم :

أحمد ومحمد إبراهيم مختار ومديحة عباس خليل

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى (تنازل عن ٥٠%)

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء .

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية الموافقة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقا لاحكام قانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الاراضى التي تم الغاء

تخصيصها وفسخ عهدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لإستصلاح الاراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع الساده المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير

النشاط من زراعى الى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلا بالمذكرة .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة /

المتعاملين على الاراضى الملقى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الاراضى بالحزام الاخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدان بمدينة ٦ أكتوبر

وبمساحة ٣١٢٠ فدان شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر . واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم

بالاراضى الحزام الاخضر .

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة / أحمد ومحمد إبراهيم مختار و ورثة المرحوم / إبراهيم مختار

إبراهيم وهم : (أحمد ومحمد إبراهيم مختار ومديحة عباس خليل) لقطعة الأرض رقم (٢٥ ب) بمساحة (٥ فدان) بما يعادل (٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup>) الواقعة بالحوض رقم

(٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر . مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من إستصلاح زراعى الى نشاط سكنى بمقابل عيبنى .

وعلى الطلب المقدم من المخص للم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٣٦٨) بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٦ المرفق به المستندات اللازمة

لاستصدار هذا القرار .

وعلى الطلب المقدم من المخص للم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٩٦٦) بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٣ المرفق به لوائح المشروع

للمرجعة والاعتماد .

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١١٥) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ المرفق به لوائح المشروع بعد المرجعة والاعتماد

والإفادة بكامل موقف المشروع .

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المرجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى الوارده إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٤٣٣٢) بتاريخ

٢٠٢٥/٢/٢٠ .

وعلى التعهدات المقدمة والواقعة من المخص للم قطعة الأرض .

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات و الإدارات المختصة بالهيئة .

- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة / احمد و محمد ابراهيم مختار و ورثة المرحوم / ابراهيم مختار ابراهيم وهم السادة / احمد و محمد ابراهيم مختار و مديحة عباس خليل) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الارض رقم ٢٥) ب) بمساحة (٥ فدان) بما يعادل (٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup>) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالجزام الاخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى . ووفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ .
- وعلى مذكرة السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٢ والمنتمية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروف

### " ق ر ر "

- مادة (١):** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الارض رقم ٢٥) ب) بمساحة (٥ فدان) بما يعادل (٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup>) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالجزام الاخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة للسادة / احمد و محمد ابراهيم مختار و ورثة المرحوم / ابراهيم مختار ابراهيم وهم السادة / احمد و محمد ابراهيم مختار و مديحة عباس خليل) لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى . وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٧ . والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .
- مادة (٢):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسته ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى (رقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق) وبذات أسلوب التعامل واستغلال الارض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة .
- مادة (٣):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز او البيع (و الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن . مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات ومشروعات التطوير العقارى وإبرام ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط . وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .
- مادة (٤):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بإزالة كافة الموقوفات والإشغالات والمنشآت الغير مقنن (وضاعها بقطعة الارض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .
- مادة (٥):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للإعتماد من جهاز المدينة على ان يكون تنفيذ المشروع خلال المهلة المحددة لتنفيذ كامل المشروع .
- مادة (٦):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .
- مادة (٧):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .
- مادة (٨):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- مادة (٩):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً لاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له قطعة الارض وبمراعاة البرنامج الزمنى . وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .
- مادة (١٠):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بتوفير اماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها (و الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- مادة (١١):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .
- مادة (١٢):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض بتوفير اماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- مادة (١٣):** يلتزم المخصص لهم قطعة الارض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- مادة (١٤):** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره . وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري المرفق بإعداد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٥ب) (حوض ٢) بمدينة ٦ أكتوبر- بارض الحزام الاخضر بمساحة ٥ فدان بما يعادل ٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup> ، و المخصصة للسادة / احمد ومحمد إبراهيم مختار إبراهيم وورثة المرحوم / إبراهيم مختار إبراهيم وهم / احمد ومحمد إبراهيم مختار إبراهيم ومديحة عباس خليل لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العيني ، وفقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٧/٨/٢٠٢٤.

مساحة المشروع :

- إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٥ فدان . مكونات المشروع :
  - ١- الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٠٥٠٠ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٥ فدان وتمثل نسبة ٥٠ % من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي F.P ٣١٤١ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة ١٤,٩٦ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
  - ٢- الأراضي المخصصة لغرف الامن بمساحة ٩,٠ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة ٠,٠٤ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
  - ٣- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٣٠٢,٨٨ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,٢٦٣ فدان وتمثل نسبة ٢٥,٢٥ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
  - ٤- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٧٥ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٤٤٦ فدان وتمثل نسبة ٨,٩٣ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
  - ٥- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٣٣١٣,١٢ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٧٨٩ فدان وتمثل نسبة ١٥,٧٨ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- أولاً: المساحة المخصصة للسكان:-
- الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٠٥٠٠ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٥ فدان وتمثل نسبة ٥٠ % من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي F.P ٣١٤١ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة ١٤,٩٦ % من إجمالي مساحة أرض المشروع
- جدول قطع الأراضي السكنية والنماذج المعمارية :-

رقم القطعة	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الارضى f.b	النسبة البنائية لقطعة الارض	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
1	1384.53	492.00	35.54%	فيلا منفصلة	6	ارضى + اول +غرف سطح
2	365.44	91.00	24.90%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
3	332.87	91.00	27.34%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
4	337.83	91.00	26.94%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
5	338.00	91.00	26.92%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
6	338.00	91.00	26.92%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
7	325.37	91.00	27.97%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
8	534.73	175.25	32.77%	فيلات شبه متصله	2	ارضى + اول +غرف سطح
9	319.12	91.00	28.52%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
10	654.99	175.25	26.76%	فيلات شبه متصله	2	ارضى + اول +غرف سطح
11	319.12	91.00	28.52%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
12	534.73	175.25	32.77%	فيلات شبه متصله	2	ارضى + اول +غرف سطح
13	325.37	91.00	27.97%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
14	338.00	91.00	26.92%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
15	338.00	91.00	26.92%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
16	337.83	91.00	26.94%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
17	332.87	91.00	27.34%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
18	365.44	91.00	24.90%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
19	1384.53	492.00	35.54%	فيلا متصله	6	ارضى + اول +غرف سطح
20	319.12	91.00	28.52%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
21	654.99	175.25	26.76%	فيلات شبه متصله	2	ارضى + اول +غرف سطح
22	319.12	91.00	28.52%	فيلا منفصلة	1	ارضى + اول +غرف سطح
الإجمالي	10500.00	3141.00			36	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم باراضى الحزام الاخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :-

- أ. نسبة الاراضى الاسكان لاتزيد عن ٥٠% من إجمالى مساحة المشروع.
- ب. لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن ١٥% من إجمالى مساحة المشروع.
- ج. الارتفاع المسموح به لمناطق الاسكان ارضي + أول و بما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- د. يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح ( ٢٥% من المسطح المسموح ببنائه بالدور الارضى) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية و طبقاً للمادة رقم ( ١٠٤ ) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر ( ١١٩ ) لسنة ٢٠٠٨ ، و بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- هـ. الا تزيد اطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكني ( قطع ارضي ) عن ( ٢٥٠ م ) مقاسة من محور البلوك و في حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ( ٦ م ) و تكون المسافة من محور الممر و نهاية البلوك لا تزيد عن ( ١٥٠ م ) و طبقاً لقانون البناء الصادر برقم ( ١١٩ ) لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .
- و. المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٤ م كحد ادنى.
- ز. الردود : ٤ م امامي – ٣ م جانبي – ٦ م خلفي داخل قطع الاراضى السكنية و فى حالة واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥ م فيمكن أن يصبح الردود الجانبى ٢,٥ فقط .
- ح. يسمح بإقامة بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالانشطة المصرح بها .
- ط. يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية و المباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار.
- ي. يتم الالتزام بتوفير اماكن انتظار سيارات بما يعادل مكان سيارة لكل وحدة سكنية و طبقاً للكود المصري للجراجات .
- ك. يسمح بإقامة غرف امن و بوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩ م ٢ و بارتفاع ارضي فقط و على ان تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع ( ١٥ % ) .
- ل. الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخص / فدان – و الكثافة السكانية المحققة ٣١ شخص / فدان .

• جدول النسبة البنائية للمشروع :-

النسبة البنائية	إجمالى مسطح الدور الارضى FP م ٢	الاستعمال
١٤,٩٦%	٣١٤١,٠٠٠	سكنى
٠,٠٤%	٩٦٠,٠٠٠	غرف امن و بوابات
١٥,٠٠%	٣١٥٠,٠٠٠	الاجمالي

المفوض عن المالك

م / رامى طه أمين عيسى



#### الإشتراطات العامة

- ١ . يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية ( أرضى + أول ) ويسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح وبما لايجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم و يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات ( مواقف انتظار سيارات ) .
- ٢ . يلتزم السادة / احمد مختار إبراهيم والسيد /محمد مختار إبراهيم و السيدة مديحة عباس خليل بقيود الإرتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣ . النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد عن ١٥ % بحد أقصى من مساحة أرض المشروع.
- ٤ . لايجوز إقامة ايه منشآت في مناطق الردود .
- ٥ . غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت اعلى سطح البناء مثل ابار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لاتكون في مجموعها وحده سكنيه بل تكون تابعه في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ان لا تزيد في مجموعها عن ٢٥ % من السطح المسموح ببنائه بالدور الارضي ووفقا لإشتراطات الهيئة .
- ٦ . يتولى السادة الملاك على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقا للرسومات المعتمدة من الهيئة وان يقوم المالك بتشغيل وصيانته والمرافق الداخلية بكافة انواعها .
- ٧ . يتولى السادة الملاك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الانارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردورات والارصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والاعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.
- ٨ . يتولى السادة الملاك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ . يتولى السادة الملاك السماح لمهندسى الجهاز بمتابعه التنفيذ واجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقا للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ . يتولى السادة الملاك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ . يتولى السادة الملاك على نفقتهم الخاصة صيانة الاعمال الموضحة فى الفقرة ( ٦ ، ٧ ، ٨ ) .
- ١٢ . يلتزم السادة الملاك بالبرنامج الزمني المقدم منهم و المعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣ . يتم الإلتزام بتوفير أماكن إنتظار سيارات طبقا للكوود المصري للجراجات وتعديلاته.
- ١٤ . يتم الإلتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها او الموافقة علي اقامتها بالمشروع من الجهات المختصة
- ١٥ . يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٦ . يتم الإلتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) لسنة ٢٠١٩ .

طرف ثان

المفوض عن المالك

م / رامى طه أمين عيسى

طرف أول


نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندس / أحمد محمد موسى




معلومات تفصيلية

إصدار



المنطقة المقامة بالمشروع



موقع المشروع بالمساحة المزمعة

كارت الموقع

مؤشرات الأداء الرئيسية للمشروع	
نسبة التغطية	50.00 %
نسبة البناء	8.81 %
نسبة المساحة المبنية	0.44 %
نسبة المساحة المغطاة	29.25 %
نسبة المساحة المغطاة	15.78 %
نسبة المساحة المغطاة	100.00 %

مؤشر الأداء	القيمة	الحد الأقصى
نسبة التغطية	2500	10500.00
نسبة البناء	0.446	1.875.00
نسبة المساحة المبنية	0.002	9.30
نسبة المساحة المغطاة	1.283	5303.98
نسبة المساحة المغطاة	0.789	3313.12
نسبة المساحة المغطاة	5000	21000.00

مؤشر الأداء	القيمة	الحد الأقصى
نسبة التغطية	14.88%	3141.00
نسبة البناء	0.04%	9.00



## محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ١٤٨٠٠ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٩

### محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛ وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٥/٨/١١ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ المتضمن الموافقة على مشروع تعديل بالمخطط التفصيلى لقرية كفر تيدة التابعة للوحدة المحلية لقرية الورق مركز سيدى سالم بإدراج شارع بعرض ٤م بناءً على الطلب المقدم من المواطن / شعبان محمد حمزة منجود بالمعاملة رقم (١١٥٦٢٥٠١٣٩٣٤١) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢ واستكمال الشارع الرئيسى (المدخل الرئيسى للقرية) بعرض ٨م وفقاً للرؤية التخطيطية ؛ وعلى ما يقتضيه الصالح العام ؛

### قرار :

**المادة الأولى -** يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلى لقرية كفر تيدة التابعة للوحدة المحلية لقرية الورق مركز سيدى سالم بإدراج شارع بعرض ٤م بناءً على الطلب المقدم من المواطن / شعبان محمد حمزة منجود بالمعاملة رقم (١١٥٦٢٥٠١٣٩٣٤١) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢ ، واستكمال الشارع الرئيسى (المدخل الرئيسى للقرية) بعرض ٨م وفقاً للرؤية التخطيطية ؛

**المادة الثانية** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

**المادة الثالثة** - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم

التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

**لواء دكتور / علاء عبد المعطى**



المطابع الأميرية  
صورة الكترونية لإعلانها عند الطاول



## محافظة الغربية - رئاسة حى أول طنطا

قرار إدارى رقم ٤١٤ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٥

### رئيس حى أول طنطا

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٠ بشأن تعديل بعض نصوص اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار السيد اللواء محافظ الغربية رقم ٦٧٣ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٢ بشأن تفويض اختصاصات سيادته للسادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء فى مباشرة نصوص المادة (٥٨) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٠ وذلك باعتماد مشاريع التقسيم ؛

وعلى كتاب الإدارة الهندسية برئاسة حى أول طنطا المؤرخ فى ٢٠٢٤/٧/٤ بطلب استصدار قرار اعتماد لمشروعى التقسيم بالقطعة رقم (٦٣) أصلية بحوض الحاجب رقم (٢٣) زمام رئاسة حى أول طنطا ؛ وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٠ ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يعتمد مشروع التقسيم باسم (ورثة حنا عبد الملك) بالقطعة الفضاء المحصورة بين شارعى التحرير وسكة الوسط رقم (٦٣) أصلية بحوض الحاجب رقم (٢٣) منطقة العجيزى زمام رئاسة حى أول طنطا .

**مادة ٢ -** على الإدارة الهندسية - قسم التخطيط العمرانى اتخاذ اللازم قانوناً نحو اتخاذ الإجراءات المشار إليها بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما مع مراعاة نص المادة (٥٨) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٠

**مادة ٣-** يعمل بهذا القرار فور صدوره وعلى المختصين تنفيذه .

رئيس حى أول طنطا  
أ/ ممدوح صبحى النجار



## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٤٦٨ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٥

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / ٢٠٢٥/ ؛

**تقرر :**

( مادة أولى )

قيد مؤسسة الراعى الصالح لرعاية مرضى السرطان .

التابعة لإدارة السلام أول الاجتماعية .

وعنوانها : ٨ ش أولاد عامر من ش الترولى - السلام .

نطاقها الجغرافى : مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان العمل الرئيسى : رعاية الأمومة والطفولة .

ميادين عملها :

١- الأنشطة الصحية .

٢- تنمية المجتمعات المحلية .

٣- المساعدات الاجتماعية .

٤- رعاية الأسرة .

٥- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٦- رعاية الشيوخة .





- ٧- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ٨- رعاية المسجونين .
  - ٩- الدفاع الاجتماعى .
  - ١٠- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ١١- التنمية الاقتصادية .
  - ١٢- التنظيم والإدارة .
  - ١٣- حماية المستهلك .
  - ١٤- تنظيم الأسرة .
  - ١٥- حقوق الإنسان .
  - ١٦- الخدمات التعليمية .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من (خمسة) أمناء .  
مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه لا غير) .  
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠  
أيلوله الأموال فى حالة الحل إلى : جمعية دار أم النور للأعمال الخيرية المشهورة  
برقم (٥١٠٤) بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٠٣ بإدارة المرج التابعة لمديرية القاهرة ، وذلك طبقاً  
لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

#### ( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،  
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ سامح محمد فهميم

## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية إعمار بلدنا للتنمية

المقيدة برقم (٩١٠٠) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٧

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٤

لجمعية إعمار بلدنا للتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عمرو محمود عمر الجرشة المفوض

عن جمعية إعمار بلدنا للتنمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٢ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية إعمار بلدنا للتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد: (٩١٠٠) - النزهة .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٣/٣/٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٢١٥١٤٥٧٩) .

عنوان مركز إدارتها : ١٥٢ عمارات الشباب ال ٧٠ م - مدينة الشروق - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
  - ٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٣- الأنشطة الصحية .
  - ٤- رعاية الأسرة .
  - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ٦- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
  - ٧- التنظيم والإدارة .
  - ٨- رعاية الطفولة والأمومة .
  - ٩- رعاية الشيوخة .
  - ١٠- الدفاع الاجتماعى .
  - ١١- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ١٢- الصداقة بين الشعوب .
  - ١٣- حقوق الإنسان .
  - ١٤- النشاط الأدبى .
  - ١٥- تنظيم الأسرة .
  - ١٦- رعاية المسجونين وأسرهم .
  - ١٧- حماية المستهلك .
  - ١٨- الأنشطة الرياضية .
  - ١٩- خدمات تعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

**أ / أحمد عبد الرحمن**

## محافظة كفر الشيخ - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية فاعل خير للتنمية وتطوير المجتمع بشنو

المقيدة برقم (٢٢٩٧) بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٨

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٣ لجمعية فاعل خير للتنمية وتطوير المجتمع بشنو بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد صلاح حسن القريبى المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالمديرية بالمذكرة المؤرخة فى ١٤/٨/٢٠٢٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية فاعل خير للتنمية وتطوير المجتمع بشنو طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : ٢٢٩٧

تاريخ وسنة القيد : ٢٤/٩/٢٠١٨

الرقم الموحد : (٢٥١٦١٠١١٠٠٠٠٧٠) بتاريخ ٢٠/٤/٢٠٢٥

عنوان الجمعية ومركز إدارتها : قرية شنو مركز كفر الشيخ .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الدفاع الاجتماعى .
  - ٢- رعاية الشيوخة .
  - ٣- حماية المستهلك .
  - ٤- التنظيم والإدارة .
  - ٥- أصحاب المعاشات .
  - ٦- الخدمات الصحية .
  - ٧- الخدمات التعليمية .
  - ٨- التنمية الاقتصادية .
  - ٩- رعاية الأسرة .
  - ١٠- تنظيم الأسرة .
  - ١١- النشاط الأدبى .
  - ١٢- حقوق الإنسان .
  - ١٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ١٤- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ١٥- رعاية المسجونين وأسرهم .
  - ١٦- الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ١٧- المساعدات الاجتماعية .
  - ١٨- الصداقة بين الشعوب .
  - ١٩- رعاية الطفولة والأمومة .
- نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى المحافظة .



تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

( المادة الثالثة )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية وتلتزم  
الجمعية بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

محاسب / السيد على حسن مسلم



## محافظة كفر الشيخ - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

إدارة التعاون

### ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية

للجمعية التعاونية الزراعية المشتركة متعددة الأغراض بمركز دسوق

والمنعقدة قانوناً بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٤

والمسجلة برقم (٢٤٠) بتاريخ ١٠/٦/١٩٨١

وتم النشر عنها بجريدة الوقائع المصرية العدد رقم ١٥٠ في ٢٨/٦/١٩٨١

والمتمضمن تعديل النظام الداخلى لها على النحو التالى :

تعديل المادة (٤٢) (يمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة عن حضور الجلسات قدرها ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه) عن كل جلسة بحيث لا يقل عدد ما يحضره العضو من جلسات عن ١٢ جلسة فى السنة المالية ولا تزيد عن ٢٤ جلسة .... إلخ) .  
فيد هذا التعديل بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بالمحافظة .

تحريراً فى ١٢/٨/٢٠٢٥

مدير إدارة التعاون

د / غادة عبد الستار سويلم

يعتمد

المدير العام

مهندس / محمد السيد حويلة





## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التعاونيات

### ملخص نشر عقد التأسيس والنظام الداخلى

لجمعية مخلصون التعاونية لخدمات التوريدات العمومية

قام السادة :

- ١ - السيد/ عثمان أحمد محمد عبد الله - رئيس مؤقت .
  - ٢ - السيد/ عبد الرحمن عثمان أحمد محمد - سكرتير مؤقت .
  - ٣ - السيدة/ تهانى عطية عبد الرحمن أحمد - أمين صندوق مؤقت .
- وآخرون قد أسسوا فيما بينهم جمعية مخلصون التعاونية لخدمات التوريدات العمومية بناحية مدينة بدر - قسم مصر الجديدة - محافظة القاهرة والمسجلة بمديرية التضامن الاجتماعى برقم (١١٥) بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٤
- مادة ١** - يكون الموقعون فيما بينهم بصفتهم مؤسسين جمعية تعاونية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإسناد تعاونيات الخدمات الاجتماعية لوزارة التضامن الاجتماعى .
- مادة ٢** - يكون اسم الجمعية : جمعية مخلصون التعاونية لخدمات التوريدات العمومية .
- مادة ٣** - يكون مقر الجمعية : (٥٥) شارع الجامعة الروسية - مدينة بدر - قسم مصر الجديدة - محافظة القاهرة .
- مادة ٤** - تكون منطقة عمل الجمعية (محافظة القاهرة وخارجها) .
- مادة ٥** - تكون مسئولية الأعضاء فى الجمعية محددة بقيمة أسهم كل منهم .
- مادة ٦** - تكون مدة الجمعية غير محددة تبدأ من تاريخ النشر بالوقائع المصرية المنصوص عليه فى المادة (١٢) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقرارات الوزارية المنفذة له .
- مادة ٧** - يكون الغرض من الجمعية تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً وتحقيقاً لهذا الغرض تقوم الجمعية بالأعمال الآتية :
- القيام بأعمال التوريدات العمومية بأنواعها استيراد وتوريد جميع مستلزمات الفنادق والقرى السياحية .



دخول المناقصات والممارسات والمزايدات الحكومية وغيرها فى شتى المجالات .  
تجهيز وتجميد وتعبئة الفاكهة والخضروات وجميع أنواع المنتجات الزراعية  
وغير الزراعية وتوريدها للقرى السياحية والمطاعم والفنادق والشركات وكافة الجهات  
وتصديرها للخارج واستيراد وتصدير الحاصلات الزراعية والحبوب والغلل .  
تجهيز وتصنيع وتوريد الواجبات الغذائية المطهية والجاهزة والجافة - القيام بأعمال  
التعبئة والتغليف بكافة أنواعها .  
دخول المناقصات والمزايدات الخاصة بتجهيز المستشفيات من كاميرات مراقبة  
وبوابات تأمين وأجهزة لاسلكى فنادق ومفروشات وعمالة ويونيفورمات ومستلزمات  
المطابخ والحمامات وتجهيز المطابخ بالمعدات والأدوات اللازمة وعمل التجهيزات  
الفنية والطبية لحمامات السباحة.  
توريد أجهزة ومعدات الدفاع المدنى من طلبات المياه وطفائيات الحريق بشتى  
أنواعها وأنظمة الإطفاء الذاتى للحريق .  
إنشاء وتجهيز وتصنيع واستيراد كافة مستلزمات مخازن الشركات والمصانع  
والمولات والهائبرات الخاصة بتخزين وعرض السلع الخاصة بها - استيراد اللحوم  
المجمدة والنواجن والأسماك بأنواعها .  
إقامة وإدارة وتشغيل النوادى الاجتماعية والرياضية والنوادى الصحية والمراكز  
الرياضية (جيم) ومراكز التدريب والتأهيل الطبى والعلاج الطبيعى والتغذية العلاجية  
وإقامة مراكز التجميل واستيراد كافة المستلزمات اللازمة لتشغيلها .  
إقامة وإدارة وتشغيل الملاعب والأكاديميات الرياضية وتنظيم الأحداث الرياضية -  
استيراد وتوزيع جميع أدوات السباحة بمستلزماتها .  
استيراد وتصدير وتوزيع جميع الأجهزة والأدوات الرياضية .  
إقامة وإدارة وتشغيل فصول التقوية للطلبة بجميع مراحل التعليم وفصول  
محو الأمية .  
إعداد دورات تدريبية والمحاضرات فى جميع المجالات والتنسيق والتعاون مع  
المدارس والمعاهد والجامعات والجهات المتخصصة للتدريب العملى للطلبة فى شتى  
المجالات - إقامة مراكز التدريب والتأهيل التوظيفى وخدمات الإنترنت .  
توفير مساحات العمل لرجال الأعمال والطلبة - توفير القاعات اللازمة  
للإجتماعات والمحاضرات والتدريب .

إنشاء معارض لبيع الأجهزة الرياضية والكهربائية والمنزلية وتوفير منافذ بيع متعددة لكافة أنواع السلع بجميع المحافظات .

إقامة وإدارة وتشغيل المطاعم والكافتيريات (الثابتة والمتنقلة) لتقديم الأطعمة والمشروبات داخل النوادي والأماكن الحرة .

إقامة وإدارة وتشغيل دور المناسبات والقاعات بأنواعها داخل الأندية والمناطق الحرة .

إقامة وإدارة وتشغيل المستشفيات والعيادات بأنواعها ومراكز العلاج الطبيعى والصيديليات ومراكز التحاليل والأشعة ومراكز التجميل .

توريد كافة الأجهزة والمستلزمات الطبية والأدوية اللازمة لتشغيلها - استيراد جميع الأجهزة الطبية ومستلزمات معامل التحاليل ومعامل الأشعة ومستلزمات المستشفيات وجميع أجهزة تصنيع الأدوية والمواد الخام اللازمة للتصنيع .

تقديم خدمات النقل الجماعى والتعاقد مع الشركات والمؤسسات والهيئات لتقديم خدمات نقل الموظفين داخل المحافظة وخارجها.

تنظيم رحلات داخلية وخارجية (ترفيهية - مصيفية - حج وعمرة وغيرها )

تأسيس شركات ومكاتب توريدات عمومية بكافة المحافظات والقيام بأعمال المقاولات العمومية - تقديم خدمات التشطيبات وأعمال الديكور. دخول المزايدات والمناقصات والممارسات فى جميع المجالات للشركات والهيئات والجهات الحكومية وغير الحكومية .

إقامة شركات أمن وحراسة وتوريد العمالة الخاصة بها للشركات والهيئات المختلفة. توريد عمال النظافة وما يلزم لخدمات البيئة - دخول المناقصات الخاصة بتجهيز مطاعم المستشفيات لتجهيز وتوريد طعام المرضى وكل ما يلزم المطاعم .

إقامة وإدارة وتشغيل دور الحضانات العادية وذوى الاحتياجات الخاصة ودور المسنين ودور المغتربين ودور تحفيظ القرآن وأكاديميات البحث العلمى والأندية النسائية. إقامة وإدارة وتشغيل المدارس والكليات والمعاهد. استئجار وشراء واستصلاح الأراضى الصحراوية والزراعية وإقامة مشروعات زراعية - تقسيم وبيع الأراضى الزراعية والصحراوية وتسويقها وتجهيزها بالمرافق الأساسية التى تجعلها قابلة للاستزراع والإنتاج الحيوانى والداجنى والسكى وإقامة مصانع تصنيع منتجات الألبان والحصول على الأراضى الصحراوية والزراعية من الدولة لاستصلاحها وزراعتها وإقامة مشروعات سكنية وتجارية وإدارية وصحية .

إعادة تدوير المخلفات .  
إقامة وإدارة وتشغيل مراكز الخدمات فى كافة المجالات - العمل فى مجال التسويق والاستثمار العقارى .  
استيراد السيارات والموتوسيكلات وأجزائها وقطع الغيار والإطارات والبطاريات وإكسسواراتها والعدد والأدوات والآلات اللازمة لأعمال صيانتها والزيوت ومياه التبريد.  
استيراد أجهزة المحمول والحاسب الآلى وإكسسواراتها وجميع مستلزمات المدارس والمكاتب من أثاث وماكينات طباعة وورق طباعة وتصوير .  
إقامة معارض لبيع السيارات والموتوسيكلات وقطع غيار السيارات والموتوسيكلات ومراكز خدمة السيارات والموتوسيكلات ومراكز التدريب والتأهيل المهنى للعاملين بذات المجال بجميع المحافظات.  
تقديم خدمات السياحة العلاجية وتقديم جميع الخدمات الطبية وتقديم خدمات التسويق العقارى .  
استيراد الأقمشة والأحذية والكوتشيات والملابس (جديد - مستعمل) عادية ورياضية والمفروشات والأثاث المنزلى والمستلزمات اللازمة لتصنيعها .  
إنشاء وتجهيز مراكز لتصنيع وتجديد وإصلاح الدراجات المائية واليخوت والسفن ومراكب الصيد واستيراد مستلزمات وإكسسوارات وقطع غيار ولوازم اليخوت والسفن ومراكب الصيد والدراجات المائية .  
مع مراعاة عدم ممارسة أى نشاط قبل الحصول على موافقة جهة الاختصاص .  
ألا يكون ممن يزاولون لحسابهم وحساب غيرهم عملاً من الأعمال التى تدخل فى أغراض الجمعية .  
ألا يكون من العاملين بالجمعية أو الجهة الإدارية المختصة أو بإحدى الجهات التى تتولى الإشراف أو التوجيه أو التمويل بالنسبة للجمعية طبقاً للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ مادة (٥١) فقرتا (٧ و ٨) .  
**مادة ٨ -** رأس مال الجمعية غير محدد وقيمة السهم الواحد (جنيه) المدفوع منها قيمته ٥٠٠٠٠٠ جنيه (خمسون ألف جنيه مصرى فقط لا غير) تم إيداعها بينك مصر - فرع مصر للمعاملات الدولية بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١١ بالحساب رقم (FJb ٢٥٢٥٤١١٦٢٣٢٥٧) .  
وكيل الوزارة - مدير المديرية  
**أ/ سامح محمد فهميم**

## إعلانات فقد

### **مستشفى دماص المركزى - الإدارة الصحية بميت عمر - الدقهلية**

تعلن عن تلف كود بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٢٩٨٣٣) ويعتبر ملغياً .

### **مديرية أمن القاهرة - الإدارة العامة لقطاع الغرب**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية الخاص بفرقة شرطة الغرب رقم (١٢٥٣٠) وتعتبر ملغية .

### **محكمة شمال دمنهور الابتدائية**

تعلن عن فقد أكواد البصمة للأختام الآتى بيانها :

فقد كود البصمة رقم (٤٣٥٥٠) لخاتم شعار الجمهورية الخاص بالشئون المالية والإدارية وكود البصمة رقم (١٥٨٠٦) لخاتم شعار الجمهورية بمحكمة المحمودية الجزئية ، وكود البصمة لخاتم شعار الجمهورية بالإدارة الجنائية لمحكمة مركز دمنهور الجزئية وتعتبر ملغية .

### **مدرسة ميت غراب وشبراهور الثانوية المشتركة - إدارة السنبلوين التعليمية**

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية بالبصمة رقم (٥٦٦٤٧) ويعتبران ملغيين .

### **طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٢٥٢٨٧ / ٢٠٢٥ - ٢٠٢٥ / ١٠ / ٢ - ٥٢٩